



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دورى

رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠

بشأن

الالتزام بتنفيذ القرار الإدارى التنفيذى

رقم (٢١٦٩) لسنة ٢٠٠٩ وعدم مخالفته

بمتابعة الأداء بالمصلحة وبعد صدور القرار الإدارى التنفيذى رقم
٢١٦٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن نقل وإلحاق عدد من العاملين الى جهات أخرى .
تبين أن بعض القيادات تقوم بإصدار قرارات تكليف لبعض العاملين بالمخالفة لهذا
القرار بما يخل بتحقيق الهدف منه .

الأمر الذى ترى معه المصلحة ضرورة الالتزام بما يلى :-

أولاً : إلغاء قرارات النقل أو التكليف الصادرة بالمخالفة للقرار رقم
٢١٦٩ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

ثانياً : عدم إصدار أية قرارات نقل أو تكليف مستقبلاً بالمخالفة لهذا القرار .

▪ كل من يخالف ذلك يتعرض للمساءلة .

▪ وعلى الإدارة المركزية للتوجيه والرقابة متابعة التنفيذ وعرض أية قرارات
تكليف أو نقل صدرت أو تصدر بالمخالفة للقرار ٢١٦٩ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

والله ولى التوفيق ..

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

صدر فى : ٢٠١٠/٤/١٣ م
حليمة (المكتب القتر لرئيس المصلحة)